

Nationality Household
Furniture Industry
Company




الشركة الوطنية لصناعات الأثاث المنزلي

مساهمة مختلطة

رأس المال المدفوع (١٦٠٠٠٠٠) دينار عراقي

العدد: ٧٤
التاريخ: ٢٠٢٤/٣/١٨

إلى جميع الأفراد المالية



م/ تسليم جرائد

بعد التحية

نود اعلامكم بان تاريخ الاكتتاب لزيادة راس مال شركتنا
٢٠٢٤/٣/١٨ ونرفق لكم طيأ نسختين من جرائد الاعلان.

ولكم منا فائق الشكر والتقدير



المدير المفوض

حسن ابراهيم احمد

المرفقات:-

- جرائد عدد (٢)

نسخة منه الى:-

- الحسابات / الرقابة الداخلية

- الصادرة

بيان اكتتاب صادر من (الشركة الوطنية لصناعات الاثاث المنزلي)

الى الجمهور ومساهمي الشركة الكرام

استنادا لاحكام المادة ٣٩ من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل وقرار الهيئة العامة للشركة المؤرخ في ١٥ / ٤ / ٢٠٠٣ المتضمن زيادة رأس مال الشركة بنسبة ١٠٠٪ من (١،٦٦٠،٠٠٠) مليار وستمائة وستون مليون دينار عراقي الى (٣٢٠،٠٠٠،٠٠٠) ثلاثة مليارات وثلاثمائة وعشرون مليون دينار عراقي وذلك باصدار اسهم جديدة تطرح الى الاكتتاب العام بمقدار ١،٦٦٠،٠٠٠،٠٠٠ سهم (مليار وستمائة وستون سهم) وللحصول موافقة دائرة تسجيل الشركات على السير بإجراءات الاكتتاب - لذا يسرنا دعوتكم للاكتتاب العام بالاسهم المطروحة والبالغة (١،٦٦٠،٠٠٠،٠٠٠) مليار وستمائة وستون مليون سهم استنادا لاحكام قانون الشركات وفق مامبيين ادناه :

اولا :

عقد تأسيس

الشركة الوطنية لصناعات الاثاث المنزلي المساهمة المختلطة

المادة الاولى : اسم الشركة :

الشركة الوطنية لصناعات الاثاث المنزلي المساهمة المختلطة .

المادة الثانية : المركز الرئيسي للشركة :

مدينة الموصل وللشركة ان تفتح لها فروع داخل البلد وخارجيه .

المادة الثالثة : هدف الشركة :

تشجيع الاستثمار رأس المال بتوجيه وقيادة القطاع العام ومساهمته ماليا في حقل التنمية الوطنية وذلك في مجالات صناعات وانتاج الاثاث المنزلي الجيد ولفرض سد الحاجة المتزايدة على اقتناه وتوفيره بالاسعار المناسبة وانتاجه بالاسلوب النمطي المعتمد على طرائق التقنية الحديثة وانه عن طريق تأسيس مشروع هذه الشركة فان تنفيذ ذلك يضيف معرفة فنية جديدة يستلزم من خلالها تعميق الاستفادة من خريجي المدارس الصناعية (فرع التجارة) وتسعى الشركة بعد تأسيسها لاعطاء الاولوية مرحليا لانتاج الاثاث المنزلي كغرف النوم والاستقبال والطعام وغيرها كما تعمل على تطوير هذه الصناعات وتحسينها بما يتلائم والتطور الصناعي العام الذي يسود البلد .

المادة الرابعة : نشاط الشركة (اغراضها)

تأسيس المعامل والمصانع الازمة لانتاج الاثاث المنزلي على اختلافه واقامة مشاريع اخرى مكملة وفقا لحدث الاسس الفنية في الانتاج مراعية بذلك احكام قانون الاستثمار الصناعي للقطاعين المختلط والخاص وقانون الشركات والقوانين والبيانات والأنظمة والتعليمات النافذة المطبقة في البلد .

والشركة في سبيل تحقيق ما تقدم بما يلي :

أ-استيراد وشراء وإنشاء وايجار واستئجار وتشغيل المعامل والمصانع والمكائن ووسائل النقل المختلفة والالات والادوات التي تقتضيها اعمال الشركة وما يتفرع منها وما يؤول الى تحسينها وزيادة منتجاتها وشراء واستيراد المواد الاولية والمواد الاحتياطية والمكائن والمعدات وغيرها من المواد الدالة في الانتاج والازمة لتحقيق اغراضها .

ب-القيام بالتعهدات الدالة ضمن نشاطها والدخول في المناقصات والمزايدات مع الدوائر الرسمية وشبه الرسمية والشركات بجميع قطاعاتها ومع الاشخاص وباسمها وممارسة الاعمال التجارية من نقل وхран وتأمين واعمال اخرى ذات صلة بأغراض الشركة .

ج-اجراء الدراسات العلمية والتجارب الفنية الصناعية التي تؤدي الى زيادة جودة منتجات الشركة وعرضها في السوق المحلية باقل كلفة ممكنة .

د-امتلاك الاموال المنقوله وغير المنقوله وتسجيلها باسمها في الدواير المختصة وبيعها ورهنها وايجارها واستئجار واجراء التصرفات القانونية بشانها كافة واجراء جميع المعاملات وابرام العقود التي تراها لازمة ومناسبة للوصول الى تحقيق اغراضه .

هـ-تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع انواع براءات الاختراع والعلامات التجارية وال TRADE MARKS الصناعية والامتيازات ذات العلاقة بنشاط الشركة والتصرف بها والاذن باستعمالها واستئجارها وايجار بما يتفق ومصلحة الشركة وطبقا لاحكام القانون .

و-اقراض وتحصيل المبالغ اللازمة وتامين ذلك بالكيفية التي تراها مناسبة وفقا لاحكام القانون .

ز-تأسيس الشركات المختلفة ماعدا شركات التضامن والاندماج فيها والاكتتاب باسمها والاشتراك مع اي شخص حقيقي او حكمي لتعاطي اي عمل لتحقيق اغراض الشركة ولها بصورة لخاصة الاتفاق مع اصحاب المعامل والمصانع القائمة بصناعة مماثلة بهدف توحيداتها او شراء موجوداتها او الاستفادة من خبراتها بشكل يسمح بتحسين منتجات الشركة وتوسيع نطاق عملها بصورة سريعة ومتوازنة وعموما لها القيام بجميع الاعمال التي يقررها مجلس ادارة الشركة لفرض ايصال الشركة الى اغراضها بشرط ان تكون ذات علاقة مباشرة مع اهداف ونشاط الشركة .

ح-التعامل مع المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية على اختلافها بفتح الحسابات الجارية والحصول على التسهيلات المصرفية واصدار وقبول وتنظيم الشبكات والسفارات والسنادات الامر ومستندات الشحن وسندات الاقتراض وفتح كتب الاعتمادات وبوليصات التامين وغير ذلك من الاوراق التجارية والتداول بها عموما .

فتح المحلات والمخازن التوزيع منتجات الشركة وتعيين الوكلاء للبيع بالجملة والمفرد وكذلك تصدير مايفيض من المنتجات عن حاجة الاسواق في القطر الى خارجه وفقا للقوانين .

ي-للمسئلين صلاحية اجراء جميع التصرفات الفوليـة والتنفيذـية للقيام بالصرف على تأسيـس الشركة والدخول بـاية التـزامـات مـالية وـتعاقدـية لـاسـرـاع بـتـفـيـذ وـاـشـاءـ المـشـروـعـ المـنـويـ تـاسـيـسـهـ وـلـهـمـ الـقـيـامـ بـكـلـ ذـلـكـ خـلـالـ التـاسـيـسـ وـعـلـىـ حـسـابـ الشـرـكـةـ وـبـاسـمـهاـ وـالـىـ حـينـ عـقـدـ الـاجـتـمـاعـ الـاـوـلـ لـلـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـشـرـكـةـ .

المادة خامسا : رأس المال الشركة هو (١،٦٦٠ ،٠٠٠ ،٠٠٠) مليار وستمائة وستون مليون دينار مقسمة الى مليار وستمائة وستون مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

ثانيا : عدد الاسهم المطروحة للاكتتاب (١،٦٦٠ ،٠٠٠ ،٠٠٠) مليار وستمائة وستون مليون دينار قيمة السهم الواحد دينار واحد .

ثالثا : مكان الاكتتاب : مصرف الموصل للتنمية والاستثمار فرع الاندلس الموصل مقابل محطة تعبئة الجامعه .

رابعا : تاريخ الاكتتاب : ٢٠٢٤ / ٣ / ١٨ .

خامسا : تكون الخمسة عشر يوم الاولى للاكتتاب للمساهمين والخمسة عشر يوم الثانية للجمهور والمساهمين غير المكتتبين خلال الخمسة عشر يوم الاولى وفي احكام المادة (٥٦) من قانون الشركات .

سادسا : مدة الاكتتاب لا تقل عن ثلاثون يوم ولا تزيد عن ستين يوما ويغلق الاكتتاب بعد انتهاء المدة او الاكتتاب بكامل الاسهم .

سابعا : على المساهمين تقديم نسخة من شهادة اسهمهم وبالنسبة للمكتتب الغير مساهم تقديم المستندات الثبوتية مع استئماره الاكتتاب .

ثامنا : تحدد قيمة الاسهم بموجب صك او نقدا .

تاسعا : يتم الاكتتاب بموجب استئمار منظمة وفق المادة ١٤١ من قانون الشركات .

رئيس المجلس

محمد حسن ابراهيم